يومُ عرفة

بقلم: د. محمد بن إبراهيم الحمد

لئن كانت تلك أيام عشر ذي الحجة غرة أيام الدنيا فإن غرة هذه الأيام، وواسطة عقدها، وسواد عينها، وسويداء قلبها، ولب لبابها ـ هو يوم عرفة، وما أدراكم ما يوم عرفة؛ إنه يوم الحج الأكبر، ويوم الذكر الأكبر، ويوم الدعاء الأكبر، ويوم الرجاء الأكبر، ويوم مغفرة الذنوب، ويوم العيد لأهل الموقف.

وهو اليوم الذي أكمل الله به الدين، وأتم النعمة به على هذه الأمة؛ فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولهذا جعله الله ـ تعالى ـ خاتمة الأديان، لا يُقبل من أحد دين سواه.

وعن عمر بن الخطاب ﷺ أن رجلاً من اليهود قال: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أيُّ آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾ قال عمر: عرفنا

ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة. رواه البخاري ومسلم.

وهذا الرجل الذي سأل عمر رضي الله عنه هو كعب الأحبار كما جاء في رواية الطبري، وفيها ـأيضاًـ: «نزلت في يوم الجمعة ويوم عرفة، وكلامهما ـبحمد اللهـ لنا عيد».

ويوم عرفة يوم المباهاة، ويوم الغفران، والعتق من النيران؛ فقد أخرج مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: **«ما من يوم يعتق الله فيه من النار أكثر من يوم عرفة وإنه ليدنو ثم يباهي الملائكة؛ فيقول: ما أراد هؤلاء؟»**.

قال ابن عبدالبر رحمه الله: «وهذا يدل على أنهم مغفور لهم؛ لأنه لا يباهي بأهل الخطايا إلا بعد التوبة والغفران، والله أعلم».

ويوم عرفة يوم الوتر الذي أقسم الله به في قوله ـتعالىـ: ﴿وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾.

قال ابن عباس: «الشفع يوم الأضحى، والوتر يوم عرفة» وهو قول عكرمة والضحاك.

وهو اليوم المشهود في قوله ـتعالىـ: ﴿وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ﴾.

قال علي رضي الله عنه: «الشاهد: يوم الجمعة، والمشهود: يوم عرفة».

وقد خصه النبي ﷺ بمزيد عناية؛ حيث حث على صيامه من بين أيام العشر، وبين ما يترتب على صيامه من الفضل العظيم؛ فعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم عرفة، فقال: **«يكفر السنة الماضية، والسنة القابلة»** أخرجه مسلم.

وهذا إنما يستحب لغير الحاج، وأما الحاج فلا يسن له ذلك اقتداء بالنبي ﷺ.

وللدعاء يومَ عرفةَ مزيةٌ على غيره؛ فإن النبي ﷺ قال: **«خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»** أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

قال ابن عبد البر: «وفيه من الفقه أن دعاء يوم عرفة أفضل من غيره، وفي ذلك دليل على فضل يوم عرفة على غيره، وفي فضل يوم عرفة دليل على أن للأيام بعضِها فضلاً على بعض».

وقال: «وفي الحديث دليل على أن دعاء عرفة مجاب ـ في الأغلب ـ وفيه ـأيضاًـ أن أفضل الذكر لا إله إلا الله» أ.هـ.

فَحَرِيٌّ بالمؤمن أن يغتنم ذلك اليوم بالتفرغ للعبادة، والذكر، وقراءة القرآن، والدعاء، والإلحاح عليه، وتقوية الرجاء به، والطمع في فضله، وحسن الظن به، والرغبة فيما عنده؛ فإنه ـتعالىـ يحب الملحين، وهو عند ظن عباده به.

وعلى المسلم أن يستجمع خواطره، ويجمع قلبه على ربه في ذلك اليوم؛ حتى ينال منه أوفر الحظ والنصيب.

وعليه ـأيضاًـ أن يحفظ جوارحه في ذلك اليوم غاية ما يستطيع؛ فلا يبدر منه معصية لربه؛ فيكون يوماً خالصاً صافياً، خالياً من المكدرات التي تخدش وجه إخلاصه وتوحيده؛ فقد روى البيهقي في سننه عن الفضل بن عباس ـرضي الله عنهماـ عن النبي ﷺ قال: **«من حفظ لسانه وسمعه وبصره يوم عرفة غُفِرَ له من عرفة إلى عرفة»**.

وروى أحمد عن ابن عباس ـرضي الله عنهماـ: «إن هذا يومٌ مَنْ حَفِظ فيه بصرَه ولسانَه غُفِر له».

هذا وإن مما ينبغي التنبيه عليه أن فضيلة يوم عرفة ليست خاصة بالحاج فحسب كما يظن بعض الناس ، وإنما هو عام لكل مسلم موحد؛ ففضيلة العتق من النار ، وسائر الجوائز في ذلك اليوم ينالها كل من توافرت فيه أسباب النجاح والفلاح؛ إذ قد يتقاعس بعض الناس في ذلك اليوم العظيم بحجة أنه ليس من أهل الموقف بعرفة؛ فيدع العمل ، أو يتكاسل عن بعضه؛ فإذا أدرك أن المسلمين عموماً مشتركون في فضل ذلك اليوم انبعث إلى الجد والتشمير ، واغتنام فضل ذلك اليوم.

وإلى هذا المعنى البديع أشار الحافظ ابن رجب.

قال رحمه الله : « العيد الثاني : عيد النحر وهو أكبر العيدين وأفضلهما وهو مترتب على إكمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الإسلام ومبانيه؛ فإذا أكمل المسلمون حجهم غفر لهم.

وإنما يكمل الحج بيوم عرفة ، والوقوف بعرفة؛ فإنه ركن الحج الأعظم كما قال ﷺ : **« الحج عرفة »** .

ويوم عرفة هو يوم العتق من النار؛ **فيعتق الله من النار من وقف بعرفة ، ومن لم يقف بها من أهل الأمصار من المسلمين**؛ فلذلك صار اليوم الذي

يليه عيداً لجميع المسلمين في جميع أمصارهم من شهد الموسم منهم، ومن لم يشهده؛ لاشتراكهم في العتق والمغفرة يوم عرفة.

وإنما لم يشترك المسلمون كلهم في الحج كل عام؛ رحمة من الله، وتخفيفاً على عباده؛ فإنه جعل الحج فريضة العمر، لا فريضة كل عام وإنما هو في كل عام فرض كفاية بخلاف الصيام؛ فإنه فريضة كل عام على كل مسلم؛ فإذا كمل يوم عرفة، وأعتق الله عباده المؤمنين من النار اشترك المسلمون كلهم في العيد عقب ذلك، وشرع للجميع التقرب إليه بالنسك وهو إراقة دماء القرابين؛ فأهل الموسم يرمون الجمرة، فيشرعون في التحلل من إحرامهم بالحج، ويقضون تفثهم، ويوفون نذورهم، ويقربون قرابينهم من الهدايا، ثم يطوفون بالبيت العتيق.

وأهل الأمصار يجتمعون على ذكر الله، وتكبيره، والصلاة له، قال مخنف بن سليم وهو معدود من الصحابة: «الخروج يوم الفطر يعدل عمرة والخروج يوم الأضحى يعدل حجة». أ.هـ.

فمن طمع في العتق من النار ومغفرة ذنوبه في يوم عرفة فليحافظ على الأسباب التي يرجى بها العتق والمغفرة، والتي مضى ذكر لكثير منها آنفاً.

اللهم اجعلنا من عتقائك من النار، واغفر لنا ولوالدينا ، ولمن لهم حق علينا ، إنك سميع قريب مجيب الدعاء.